

المحاضرة الأولى

مفهوم حقوق الإنسان

١- تعرف الحق

٢- تعريف الإنسان

تعرف الحق

الحق في اللغة هو اسم من أسماء الله تبارك وتعالى وصفته، إذ يقول تعالى وتبارك (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) ويقول تعالى (فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكِ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ)

ومن معاني الحق (الثابت والوجوب) فيقال (حق الله الأمر حقاً أي أثبتته وأوجبه) ويقول تعالى : (وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ) ، والحق نقيض الباطل إذ يقول تعالى (ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وانتم تعلمون) ، وكذلك يأتي الحق بمعنى القران الكريم إذ يقول تعالى في كتابه العزيز (فقد كذبوا بالحق لما جاءهم فسوف يأتيهم انباء ما كانوا به يستهزئون) وكذلك يأتي بمعنى العدل (وقضي بينهم بالحق وهم لا يظلمون) .

ويقال هو احق به (اي اجدر منه) ويقال (كان حقاً له في مال ابية) اي له نصيباً وحظاً من ذلك المال ويقول تعالى (وفي اموالهم حقٌ للسائل والمحروم) فالحق في المال يعني النصيب (والحاقة) يعني القيامة لانها تفصل بالحق وهي (الحقيقة) الواقعة الثابتة التي تتطابق مع الواقع وجمعها (حقائق) .

اما الحق اصطلاحاً : يقصد به المميزات او المصالح او الحريات التي يتوقعها الفرد او الجماعة من المجتمع او من الدولة وبما يتفق ومعاييرها .

واستعمل فقهاء الشريعة الاسلامية كلمة (الحق) واطلقوه على كل ما هو ثابت ثبوتاً شرعياً اي : ثابت بحكم الشرع واقراراه وعلى ذلك عرفه فقهاء الشرع على انه (ما ثبت باقرار الشارع واضفى عليه حمايته) .

والحق الطبيعي (هو مجموع الحق الملازم لطبيعة الانسان من حيث هو انسان ، ويحتضنه القانون الوضعي) .

والحق الوضعي يقصد به (هو الحق المنصوص عليه في القوانين المكتوبة والعادات الثابتة ، ويحتضنه القانون الوضعي) .

والحق في القانون : ما قام على العدل والانصاف وسائر احكام القانون ومبادئ الاخلاق .

والحق : (هو كل مركز شرعي من شأنه ان ينتفع به صاحبه او غيره ، فالحق مصلحة اي منفعة تثبت لانسان ما او لشخص طبيعي او اعتباري او لجهة اخرى ، ولا يعتبر الحق حقاً الا اذا قرره الشرع او القانون او النظام او العرف والاتفاقيات والميثاق) والحق ما ثبت على وجه الاختصاص وقرر به الشارع سلطة وتكليفاً تحقيقاً لمصلحة معينة .

ان الحق هو في الاساس قدرة او مكنة يدعيها الفرد انطلاقاً من اسس قانونية او اخلاقية معينة ، والمهم في الامر ان تتوفر الاسس القانونية وليس المهم ان تتوفر القدرة الفعلية ، فما يحتاجه الفرد انما هو هذه القدرة بحماية وكفالة وضمن تلك الاسس ، لكي تتوفر له حرية السلوك والتصرف ليتمكن من اشباع حاجاته الإنسانية سواء الفردية منها أو الجماعية ، ووضع الاسس الكفيلة بعدم التجاوز على حقوق الافراد من قبل الجماعات او الدولة ، وضرورة ان تسمو هذه الحقوق الى مرتبة يتمكن فيها الناس من ان يتمتعوا بها باعتبارهم لهم الخصوصية المتميزة عن باقي الكائنات ، وهذا هو الاساس الاخلاقي لحقوق الإنسان.

تعريف الإنسان

جاء في مختار الصحاح للرازي ما نصه (أن س) : الأنس البشر والواحد انسي بالكسر وسكون النون ، والجمع أناسي ، قال تعالى : (وَأَناسِي كَثِيرًا) ويقال للمرأة إنسان ولا يقال لها (إنسانة) ، وكذا في لسان العرب ، والواحد أنسي وأناسٌ ، وقال الجوهري (الإنس،البشر، الواحد الإنسي وأنسي، فتكون الياء عوضاً عن النون) .

والإنسان هو كل آدمي مهما اختلفت الصفات والاعتبارات،أو هو (آدم) و (حواء) ومن تولد منهما وتناسل ، والمتواجد على الارض ، والمكون من جسم وروح دون النظرالى التفاوت والاختلاف في سائر الاعراف الاخرى ، سواء كان ذكر أو انثى غنيا أم فقيراً ، أبيض أو أسود أو أصفر ، مادام مخلوقاً على الفطرة التي فطر الله

الناس عليها لا تبديل لخلق الله تعالى إن إنسانية الإنسان تتحقق بالتعاون بين جسده وروحه فلا يهبط به ليصبح حيواناً، ولا يعلو به ليكون ملاكاً .

ويختلف الإنسان عن بقية الكائنات الحية بما يمتلكه من تفكير وادراك ونطق ووظائف عديدة يتميز بها عن سائر الأنواع الحية، من انتصاب للقامة، ووزن الدماغ، والقدرة على الكلام، أي امتلاكه خاصية العقلانية والارادة والوعي والاحساس بالمرارة والفطرة الإنسانية، وهو اجتماعي بطبعه قادر ان يتفهم حقوقه وواجباته من خلال علاقاته بالآخرين وتطابق مصلحته مع المصالح الجماعية العامة، فهو يحمل صفة الكائن الفردي باحتفاظه بشخصيته وكيانه، وكذلك كائن اجتماعي يبحث عن الاجتماع بالآخرين وهذه الصفة هي التي أدت الى ظهور حقوق الإنسان لأنها لا تظهر الا في مواجهة الخير والعيش في مجتمع .

تعريف مفهوم حقوق الإنسان

وتسمى ايضا (الحقوق الطبيعية) ، تلك الحقوق الأصلية في طبيعتها والتي بدونها لا يستطيع الانسان ان يعيش كبشر، وذلك نظرا لطبيعة هذه الحقوق المتغيرة والمتجددة والتي تواكب تطور العصر في تغيرها، فما كان لا يعتبر من حقوق الإنسان قبل سنين عديدة أصبح الآن حقا أساسيا بحاجة الى رعاية وحماية من خلال كفالاته بالقوانين والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

وليس هناك تعريف محدد لحقوق الإنسان بل هناك العديد من المفاهيم التي تختلف من مجتمع لآخر أو من ثقافة الى أخرى وفيما يلي استعراضا لبعض هذه التعاريف الواردة في بعض المصادر الاجنية والعربية :

أ- الحقوق اللصيقة بالانسان والمستمد من تكريم الله له وتفضيله على سائر مخلوقاته والتي تبلورت عبر تراكم تاريخي من خلال الشرائع والاعراف والقوانين الداخليه والدوليه ومنها تستمد وعليها تبنى حقوق الجماعات الإنسانية في مستوياتها المختلفة شعوبا وامما ودولا .

ب- تعريف محمد المجذوب : وهو باحث لبناني عرّف حقوق الإنسان بأنها : (مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته والتي تظل موجودة وإن لم يتم الاعتراف بها بل اكثر من ذلك حتى لو أنتهكت من قبل سلطة ما)

ت- وعرفها الفقيه رينيه كاسان وهو أحد واضعي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان : (انها فرع من فروع العلوم الاجتماعية يختص بتحديد الحقوق

والرخص الضرورية التي تتيح ازدهار شخصية كل فرد في المجتمع استناداً الى كرامته الإنسانية) .

ث- وعرفه آخرون : انها : (تولد مع الفرد ولا تحتاج في ممارستها الى اعتراف الدولة او حتى تدخلها وانما يتحدد دور الدولة بمجرد تنظيم استعمال هذه الحقوق من قبل الافراد ورفع التعارض المحتمل بينهم اثناء استعمال هذه الحقوق) .
وفي السياق القانوني يعرف : (ثبوت قيمة معينة لشخص بمقتضى القانون فيكون لهذا الشخص ان يمارس سلطات معينة يكفلها القانون) .

والحكمة من منح الله سبحانه وتعالى الحقوق للإنسان هي :

١- لأن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان لعبادته، قال تعالى : (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) .

٢- لأنه كرم بني آدم بقوله تعالى : (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً) .

٣- لغرض ابتلاء (امتحان) الإنسان ليظهر مدى امتثاله لأوامره وشكر نعمته، والانتهاه من نواهيه ، قال تعالى : (الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ) .

٤- لأن هذه الحقوق تسهم في تحصيل مصالح الإنسان ودرء المفسد والإضرار عنه .